Alq J Sci. 2026;2(2):213-227
https://doi.org/10.69667/ajs.26206
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

المشاركة السياسية للمرأة الليبية في الشأن العام: دراسة مقارنة

انتصار على صالح الورشفاني
قسم القانون العام، كلية القانون، جامعة طرابلس، ليبيا
entesarali1210@gmail.com

الملخص
هدفت الدراسة إلى تحليل واقع المشاركة السياسية للمرأة الليبية في الشأن العام، ومعرفة مدى فاعلية الإطار القانوني في تمكينها، مع المقارنة بالمعايير الدولية وتجارب بعض الدول العربية. اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، والاستقرائي، والمقارن في دراسة النصوص القانونية ذات الصلة ومتابعة واقع المشاركة الفعلية للمرأة. أظهرت النتائج أن مشاركة المرأة تعكس وعيها بحقوقها وقدرتها على التأثير في صنع القرار، لكنها ما زالت محدودة بسبب المعوقات الاجتماعية والثقافية والتعليمية والاقتصادية، رغم التطور التدريجي في التشريعات منذ الاستقلال وصولًا لما بعد ثورة 2011، بما في ذلك الكوتا الانتخابية وتعزيز التمثيل النسائي في المجالس والهيئات الحكومية. وأكدت الدراسة أهمية وجود تشريعات واضحة ودعم المبادرات النسوية، بالإضافة إلى تطبيق سياسات الحصص لضمان مشاركة عادلة وفاعلة للمرأة في الحياة السياسية.
الكلمات المفتاحية. المشاركة السياسية، الشأن العام، المرأة الليبية.

Abstract
This study aimed to analyze the reality of Libyan women's political participation in public affairs and to examine the effectiveness of the legal framework in empowering them, with a comparison to international standards and the experiences of some Arab countries. The study relied on the descriptive-analytical, inductive, and comparative methods in examining relevant legal texts and observing the actual participation of women. The results showed that women's participation reflects their awareness of their rights and their ability to influence decision-making; however, it remains limited due to social, cultural, educational, and economic obstacles, despite the gradual development of legislation from independence up to the post-2011 period, including the application of electoral quotas and the enhancement of women's representation in councils and governmental bodies. The study emphasized the importance of having clear legislation, supporting women's initiatives, and implementing quota policies to ensure fair and effective participation of women in political life.
Keywords. *Political participation, public affairs, Libyan women.*

المقدمة

تلعب المشاركة السياسية في الشأن العام دوراً هاماً في المجتمع والحياة السياسية بشكل خاص؛ حيث تعتبر أهم دعامات المواطنة والديمقراطية في المجتمعات المعاصرة، حيث تعكس قدرة الأفراد والجماعات على التأثير في صنع القرار السياسي والمشاركة في الشؤون العامة، و تعني المشاركة السياسية القدرة على المساهمة في تطوير السياسات العامة، التفاعل مع السلطات الحاكمة، والمشاركة في العمليات الانتخابية، وتمثل المشاركة السياسية تجسيدًا لروح المواطنة الفعالة، حيث يتمكن الأفراد من التعبير عن آرائهم، تأييد أو معارضة السياسات والقرارات، والمساهمة في تشكيل مستقبل مجتمعاتهم.

وعلى ذلك تُعد المشاركة السياسية للمرأة أحد الركائز الأساسية لبناء مجتمع ديمقراطي يقوم على المساواة وتكافؤ الفرص بين أفراده، إذ إن تمكين المرأة من الانخراط في الشأن العام يعكس مستوى الوعي الحضاري والتقدم الاجتماعي داخل الدولة. وقد شهدت السنوات الأخيرة اهتماماً متزايداً بدور المرأة في الحياة السياسية، سواء من خلال حقها في الانتخاب والترشح أو من خلال مشاركتها في صنع السياسات وإدارة الشأن العام. وفي هذا الإطار، يبرز الحديث عن المرأة الليبية وموقعها داخل الخارطة السياسية، خاصة في ظل التحولات التي عرفها المجتمع الليبي وما صاحبها من تطلعات نحو تعزيز دور المرأة وإبراز مشاركتها في بناء الدولة وما يرافق ذلك من تحديات وفرص داخل السياقات القانونية والاجتماعية المختلفة.

Copyright *Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0*
Received*: 07-12-2025 -* ***Accepted****: 05-02-2026 -* ***Published****: 12-02-2026*

Alq J Sci. 2026;2(1):1-15
https://doi.org/10.69667/ajs.26101
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

إشكالية البحث

على الرغم من تزايد الاهتمام بدور المرأة في المشاركة السياسية في السنوات الأخيرة، فإن حضور المرأة الليبية في مواقع صنع القرار وفي الشأن العام ما زال محدودًا مقارنة بحجمها الديمغرافي ودورها الاجتماعي. ويثور التساؤل حول فاعلية الإطار القانوني الليبي في تمكين المرأة من المشاركة السياسية، وإلى أي حد تتوافق التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية ومع تجارب دول أخرى مثل مصر التي شهدت تطورًا تشريعيًا ملحوظًا في هذا المجال. ومن ثم تتمثل إشكالية البحث في دراسة الواقع القانوني والفعلي لمشاركة المرأة الليبية في الشأن العام، وتحليل العوامل المؤثرة فيه. **ويمكننا صياغة مشكلة البحث في عدة تساؤلات وهي:**

1. ما هي ماهية المشاركة السياسية في الشأن العام؟
2. ما هي الطبيعة القانونية للمشاركة السياسية في الشأن العام؟
3. ما هو واقع المشاركة السياسية للمرأة الليبية في الشأن العام؟
4. ما طبيعة الإطار القانوني المنظم لمشاركة المرأة الليبية في الشأن العام والحياة السياسية؟
5. ما أهم المعوقات التي تحد من المشاركة السياسية للمرأة في الشأن العام؟

أهمية البحث

1. تبرز أهمية هذه الدراسة في تناول الإطار القانوني المنظم لمشاركة المرأة الليبية في الحياة السياسية.
2. تحليل مدى تمكينها من تولي المناصب العامة والمشاركة في صنع السياسات، مع إجراء مقارنة بالتجربة المصرية التي شهدت تطورًا ملحوظًا في التشريعات الداعمة لتمكين المرأة. و إبراز نقاط القوة والقصور في كل من النظامين القانونيين.
3. يفيد البحث في إرساء قواعد المشاركة السياسية في الشأن العام، وتعزيز الوعي بأهمية المشاركة السياسية في الشأن العام.
4. إثراء المكتبة العربية القانونية بإحدى الموضوعات الهامة والتي تعود بالفائدة على الدارسين والباحثين في هذا المجال.

أهداف البحث

1. الكشف عن ماهية المشاركة السياسية في الشأن العام.
2. التعرف على الطبيعة القانونية للمشاركة السياسية في الشأن العام.
3. الكشف عن واقع المشاركة السياسية للمرأة في الشأن العام.
4. الكشف عن الإطار القانوني المنظم لمشاركة المرأة الليبية في الشأن العام والحياة السياسية.
5. تحديد أبرز المعوقات التي تحد من المشاركة السياسية للمرأة الليبية.

منهج البحث

اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي والاستقرائي و المقارن في جمع بيانات الدراسة من المصادر والمراجع ذات الصلة،كما اعتمدت على المنهج الاستقرائي الوصفي و المنهج المقارن بالنظر في النصوص القانونية المتعلقة بحق المشاركة السياسية للمرأة في الشأن العام.

الدراسات السابقة

1. دراسة (الكشر، 2023) بعنوان / دور المرأة الليبية في العمل البرلماني والسياسي

هدفت الدراسة للتعرف على دور المرأة الليبية في العمل البرلماني والسياسي، حيث اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وطوّرت استبانة مكونة من أربعة أبعاد تمثلت في: دعم المجتمع، ودور الأحزاب السياسية والمنظمات الأهلية، ومستوى تعليم المرأة، ودور الدولة في تمكينها. ووزعت الأداة على

Copyright Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0
Received: 30-10-2025 - **Accepted**: 29-12-2025 - **Published**: 05-01-2026

Alq J Sci. 2026;2(1):1-15
https://doi.org/10.69667/ajs.26101
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

عينة عشوائية من القيادات النسائية الليبية بلغ عددها (410) مشاركة من الأقاليم الليبية الثلاث: طرابلس وبرقة وفزان. وقد توصلت الدراسة إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين دور المرأة الليبية ومشاركتها في العمل البرلماني والسياسي، حيث جاء متوسط التقدير مرتفعًا. كما بينت النتائج وجود أثر ذي دلالة إحصائية لمشاركة المرأة في العمل السياسي والبرلماني، بما يعكس أهمية الأبعاد المدروسة في تعزيز تمكين المرأة الليبية في المجالين السياسي والنيابي.

2. دراسة (لمعيني، 2015) بعنوان / دور النظام الانتخابي في تفعيل المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر : دراسة نظرية و قانونية

هدفت الدراسة إلى دور النظام الانتخابي في تفعيل المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر، سعى الباحث إلى الوقوف على التحديات التي تواجه تمكين المرأة سياسيًا، على الرغم من التطور الحاصل في الخطاب السياسي والإعلامي الداعم لمبدأ المساواة. هدفت الدراسة إلى تحليل مدى توافق النصوص القانونية المنظمة للانتخابات مع واقع مشاركة المرأة، واعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة الإطارين القانوني والسياسي المنظمين للمشاركة السياسية، مع تحليل النصوص الدستورية والقانونية ذات الصلة بالنظام الانتخابي. وقد خلصت الدراسة إلى أن الإطار القانوني في الجزائر تضمن العديد من النصوص الداعمة لمشاركة المرأة، غير أن التطبيق العملي لا يزال يشهد فجوة بين الخطاب الرسمي والواقع الفعلي. كما بينت النتائج أن طبيعة النظام الانتخابي وآليات عمل الأحزاب السياسية تؤثر بصورة مباشرة في مستوى تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، وأن ضعف الفرص المتاحة للنساء داخل الحياة الحزبية يعد من أبرز معوقات مشاركتهن السياسية، الأمر الذي يستدعي البحث عن آليات جديدة من شأنها تفعيل حضور المرأة وتعزيز مشاركتها في الشأن العام.

الاطار النظري

المبحث الأول/ ماهية المشاركة السياسية للمرأة

تُعد المشاركة السياسية للمرأة تُعد مؤشرًا رئيسيًا على تطور المجتمعات وقدرتها على تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص بين أفرادها، لأنها تعبّر عن مدى اندماج المرأة في صنع القرار وتحمّلها مسؤولية الشأن العام. ويقتضي الحديث عن ماهية المشاركة السياسية للمرأة توضيح مفهومها وأبعادها وصورها المختلفة، بين النصوص القانونية والتطبيق العملي، بوصفها مدخلًا لفهم واقع مشاركة المرأة وإمكانات تطويره.

المطلب الأول / مفهوم المشاركة السياسية ومتطلباتها

الفرع الأول/ مفهوم المشاركة السياسية

تشمل المشاركة السياسية مجموعة واسعة من الأنشطة التي من خلالها يطور الأفراد ويعبرون عن آرائهم حول العالم وكيفية حكمه، ويحاولون المشاركة في القرارات التي تؤثر على حياتهم وتشكيلها[1]. وعلى ذلك تُعرَّف المشاركة السياسية بأنها " الأفعال الطوعية التي يقوم بها عامة الناس للتأثير على السياسات العامة، إما بشكل مباشر أو من خلال التأثير على اختيار صناع السياسات. وهي تشمل أنشطة مثل التصويت، والحملات، والتبرع، والاتصال بالمسؤولين، والالتماسات، والاحتجاج، والتعاون مع الآخرين بشأن قضايا مختلفة"[2]. كما تُعرف بأنها: "كل نشاط أو سلوك إرادي منتظم وغير موجه، عرضي أو مستمر، يراد به التأثير في الشؤون العام للبلاد على المستوى المحلي أو القومي" [3]. وعرفها الدكتور داوود الباز بأنها: " الانشطة الادارية التي يشارك بمقتضاها أفراد المجتمع في اختيار حاكمه وفي صياغة السياسة العامة بشكل مباشر أو غير مباشر؛ أي أنها تعني اشتراك الفرد في مختلف مستويات العمل والنظام السياسي [4]. وأيضاً تُعرف المشاركة السياسية بأنها: " المشاركة السياسية هي عملية انخراط الأفراد، رجالًا ونساءً، في الشأن العام من خلال التأثير في صنع القرار والسياسات العامة، سواء بصورة مباشرة عبر الترشح وتولي المناصب والعضوية في المجالس المنتخبة، أو بصورة غير مباشرة من خلال التصويت، إبداء الرأي، والانخراط في الأنشطة الحزبية والمدنية"[5].

Copyright Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0
Received: 30-10-2025 - **Accepted**: 29-12-2025 - **Published**: 05-01-2026

Alq J Sci. 2026;2(1):1-15
https://doi.org/10.69667/ajs.26101
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

الفرع الثاني/ متطلبات المشاركة السياسية

تتطلب المشـاركة السـياسـية ضـرورة توافر عدد من العناصـر التي تزيد من فعاليتها وتضـمن بقائها واسـتمرارها وتسـاعد على تحقيق الأهداف السياسية للدولة، ومن أهم تلك المتطلبات هي:

- توفير الاحتياجات الاسـاسـية للجماهير مثل الغذاء والكسـاء والمسـكن والصـحة والتعليم وفرص العمل وحرية التعبير، حيث أن الاشـباع المادي والنفسي للإنسان تتيح له قدراً من الاستعداد للمشاركة في الحياة العامة داخل وطنه[6].
- ارتفاع مستوى وعي الجماهير بأبعاد الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يمر بها المجتمع، ويتكون ذلك الوعي من خلال مؤسسات المجتمع المختلفة سواء الخاصة أو الحكومية العامة، والأحزاب السياسية ووسائل الاعلام وبلوغ الفرد القدر الكافي من الوعي العقلي ليميز الأحداث المجتمعية السياسية التي تدور حوله.
- الشعور بالانتماء للوطن مما يسمح للمواطنين بالمشاركة في الحياة السياسية، مع الايمان بأهمية المشاركة في تحسين المجتمع.
- وضوح السياسات العامة للدولة وايمان القيادة السياسية بأهمية المشاركة الجماهير في صنع وتنفيذ تلك السياسات من خلال ضمان الحرية السياسية واتاحة التعبير عن الرأي في نطاق القوانين العامة التي تفرضها الدولة، مع توافر تشريعات دستوريه تؤكد على المشاركة السياسية.
- غرس القيم المشاركة لدى الجماهير من خلال مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية مثل الاسرة والمدرسة والجامعة والأحزاب ووسائل الاتصال والتواصل[7].

المطلب الثاني/ المشاركة السياسية للمرأة : أشكالها ومعوقتها

الفرع الأول/ أشكال المشاركة السياسية للمرأة

تمثل مشاركة المرأة في الحياة السياسية أحد أهم صور هذه المشاركة، إذ تعبّر عن قدرتها على الوعي بحقوقها السياسية وممارستها، وعن مستوى تمكينها داخل المجتمع. وتختلف صور المشاركة السياسية بين المشاركة الفردية والجماعية، الرسمية وغير الرسمية، إلا أنها جميعًا تهدف إلى تحقيق المساهمة الفاعلة في إدارة الشأن العام وبناء الدولة، كما تختلف بين التقليدية وغير التقليدية بحسب طبيعة النشاط السياسي ومدى انخراطها في مؤسسات الدولة والمجتمع المدني. وتعد هذه الصور أدوات رئيسية لقياس مدى تأثير المرأة في الحياة العامة وإسهامها في صنع القرار، سواء على مستوى الانتخابات أو المشاركة في الهيئات والمجالس المختلفة.

أولاً/ الصور التقليدية: تشمل المشاركة في الانتخابات عبر التصويت، والانخراط في الأحزاب السياسية، وحضور الاجتماعات العامة، والمشاركة في النقاشات المجتمعية، والقيام بأنشطة تربوية واجتماعية تهدف إلى تعزيز الوعي السياسي. وتمثل هذه الصورة الشكل الأساسي للمشاركة السياسية الذي يرتبط غالبًا بالقوانين والإجراءات الرسمية، وهي وسيلة لتأصيل دور المرأة في الحياة العامة ضمن الأطر التقليدية.

ثانيًا/الصور غير التقليدية: تتضمن أساليب المشاركة التي تتجاوز الإطار الرسمي، مثل الانخراط في الحملات الإعلامية، والمبادرات المجتمعية، والعمل في الجمعيات الأهلية والمنظمات غير الحكومية، والمشاركة في الفعاليات السياسية والثقافية التي تعزز حضورها العام. وتعكس هذه الصورة قدرة المرأة على التأثير في المجال السياسي بطرق مبتكرة، مع مراعاة القيود القانونية والاجتماعية، وتؤكد على أن المشاركة ليست مقتصرة على التصويت أو الترشح فقط، بل تشمل جميع الأنشطة التي تسهم في صنع القرار والممارسة الديمقراطية[8].

Copyright Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0
Received: 30-10-2025 - **Accepted**: 29-12-2025 - **Published**: 05-01-2026

Alq J Sci. 2026;2(1):1-15
https://doi.org/10.69667/ajs.26101
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

وعلى ذلك تتعدد أنماط المشـاركة السـياسـية للمرأة في الشـأن العام ولكن أبرزها هي المشـاركة من خلال الأحزاب السـياسـية و العمليات الانتخابية و الاستفتاءات:

أولاً/ المشـاركة عن طريق الأحزاب السـياسـية: تعد المشـاركة في الأحزاب السـياسـية أحد أهم المشـاركات السـياسـية في المجتمع والتي تطفي الطابع الديمقراطي على النظام السياسي للدولة، وتقوم بآليه التواصل بين المواطن والسلطة السياسية، تمثل الاحزاب مجموعة من الافراد يشتركون في المصالح والآراء والأفكار نفسها ويجتمعون سوياً في مؤسسه لديها تنظيم دائم يستند إلى تشريعات توضح الأهداف والأفكار والمبادئ العملية من أجل الوصول الى السلطة وممارستها ويتم تنفيذ برنامج سياسي في اطار احترام مبادئ السيادة الوطنية والديمقراطية[9].

ثانياً/ المشـــاركة عن طريق الانتخابات: حق الانتخاب من أهم مظاهر المشـــاركة في النظم الديمقراطية، ومن أهم الحقوق التي أقرتها كافة الدســـاتير ونظمتها القوانين الداخلية لكل دولة، وتعتبر المشـاركة عن طريق الانتخاب وسـيلة للمشـاركة في تكوين حكومة نيابية تسـتمد وجودها في السـلطة من إرادة الشـعب، ويعرف الانتخاب بأنه "العملية التي يقوم من خلالها المواطنون بشـكل دوري حسـب القانون باختيار ممثليهم لاسـتلام مناصـب السـلطة التشـريعية أو التنفيذية أو المؤسـسـات المحلية من خلال التصـويت، وتعد وسـيلة هامة يمكن من خلالها لأفراد المجتمع التأثير على القرارات التي تخصـهم والتصـويت وقيام الفرد باختيار أحد المرشـحين لتمثيله في الهيئات المنتخبة التي تتولى إعداد القوانين؛ أو بعض المناصـب التي تتعلق باتخاذ القرارات الهامه في الدولة"[10].

ثالثاً/ المشـاركة عن طريق الاستفتاءات: يعتبر الاستفتاء من أهم وسائل المشاركة في الحياة السياسية والتي تمكن المواطنين من إبداء رأيهم للمساهمة في الحكم، باعتبارها وسيلة للتعبير عن السيادة داخل الدولة، ويمثل الاسـتفتاء هو أخذ رأي الشـعب في أمر من أمور الدولة باعتبارها أداة ديمقراطية شـبه مباشـرة بموجبها يعبر المواطنين عن رأيهم وأرادتهم اتجاه تدبير اتخذته سلطة ما في الدولة، والتي قد تسـهم في سـن الشـرائع الدسـتورية والقانونية التي تحكم الدولة.[11].

رابعاً/ جماعات الضـغط " اللوبي": يعتمد ممارسـة الضـغط على النظام على بعض القوى السـياسـية التي تَهدف في التأثير في الشـؤون العامة للدولة، ويقصـد باللوبي النشـاطات التي يمارسـها الاشـخاص لدى السـلطات العامة بهدف الضـغط عليها أو التعبير عن مصـلحة معينة، وتمثل جماعات الضـغط إحدى أبرز نشـاطات المشـاركة السياسية التي تُمارس للضـغط على النظام، وهي منظمات تضـم مجموعة من الأفراد تسـعى للتأثير على السياسـات العامة والقرارات السياسية وتوجيهها بشكل يخدم الصالح العام[12].

الفرع الثاني/ معوقات المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي

وبالرغم من كافة الجهود المبذولة على الصعيد الوطني و الدولي لتعزيز دور المرأة في المشاركة السياسية في الشأن العام، إلا أن المنطقة العربية تسجل أقل مشـاركة للمرأة في الحياة السياسية على مستوى العالم، وتحتل المرتبة الأدنى في المشـاركة السياسية في مؤشـر الفجوة بين الجنسين بمعدل 15.2٪ فقط، تعد المنطقة متخلفة عن المعدل العالمي البالغ 22.1٪ من النسـاء الممثلات في البرلمان، كما أن المرأة ممثلة تمثيلًا ناقصًا في الأحزاب السياسية وكقضاة وفي المناصب الوزارية، حيث أن هذا التمثيل الناقص يترجم أكثر إلى الحياة العامة، بما في ذلك المشـاركة في الأنشـطة السياسية والتصويت في العمليات الانتخابية، أي أنه يؤثر على دورها في المشاركة السياسية في الشأن العام. وعلى مستوى ليبيا سعى المكتب الإقليمي التابع لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في الدول العربية إلى تعزيز قدرات المرأة على المشـاركة بنشـاط في الحوار الوطني، إنشـاء مسـار نسـائي في إطار الحوار السياسي الوطني لضـمان نقل أصوات النسـاء إلى صـناع القرار[13]. كما تواجه المرأة العربية مجموعة من المعوقات الاجتماعية المتجذرة تاريخيًا وثقافيًا، والتي تحول دون مشـاركتها السـياسـية

Copyright Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0
Received: 30-10-2025 - **Accepted**: 29-12-2025 - **Published**: 05-01-2026

Alq J Sci. 2026;2(1):1-15
https://doi.org/10.69667/ajs.26101
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

الفاعلة رغم وجود تشـريعات تقر بالمسـاواة. وتتمثل أبرز هذه المعوقات في سـيادة الثقافة الشـعبية التقليدية التي تحصـر دور المرأة في الإطار الأسـري وتنتقص من قدراتها القيادية والسياسية، إضـافة إلى استمرار أنماط التنشئة الاجتماعية التي تكرس تبعية المرأة وتضـعف ثقتها بذاتها. كما يشـكل تدني مستوى التعليم وانتشـار الأمية بين النسـاء عائقًا أساسـيًا، حيث يؤدي نقص التعليم إلى محدودية الوعي السياسي وضعف القدرة على المشاركة واتخاذ القرار. ويضـاف إلى ذلك غياب الوعي الذاتي لدى بعض النسـاء بأهمية دورهن السـياسـي وعدم إدراكهن لضـرورة تمثيلهن لأنفسـهن في المؤسـسـات المنتخبة، مما ينعكس في ضعف الإقبال على الترشيح والتصويت للمرشحات النساء[14]. وعلى الصعيد الليبي تُظهر النصوص الدستورية في ليبيا أن الحقوق السـياسـية للمرأة مُقرة ومكفولة بشـكل واضـح منذ وقت مبكر؛ إذ نصّ دسـتور 1951 على حقها في الانتخاب وفقًا للشـروط التي يحددها القانون، وأكد في مادته الحادية عشرة مبدأ المساواة بين جميع الليبيين أمام القانون في الحقوق المدنية والسياسية وتكافؤ الفرص دون تمييز بسبب الدين أو الجنس أو غيره من الاعتبارات. كما أعيد التأكيد على هذه المبادئ في تعديلات 1963، ثم في الإعلان الدستوري لعام 2011 الذي شدد بدوره على المسـاواة في الحقوق والواجبات وعدم التمييز، ومنح المرأة أسـاسًـا قانونيًا راسـخًا لممارسـة حقوقها السـياسـية بالترشـح والانتخاب وتولي المناصـب العامة[15]. ورغم هذا الإطار الدستوري الداعم، فإن مشـاركة المرأة السياسية قبل عام 2011 ظلت محدودة بفعل الظروف الاجتماعية والاقتصـادية السـائدة آنذاك، وفي مقدمتها ارتفاع نسـب الأمية، وانتشـار الفقر، وعدم الاسـتقرار وطبيعة الحياة البدوية والعادات والتقاليد التي قيدت أدوارها العامة. غير أن المرحلة اللاحقة لعام 2011 شـهدت انخراطًا أوسـع للمرأة الليبية في الحياة السـياسـية عبر ممارسـة حق الانتخاب والترشـح لعضـوية الأجسـام التشريعية وتولي مناصب قيادية في الحكومة ومؤسسات المجتمع المدني. ويؤكد ذلك أن تمكين المرأة ومنحها حقوقها السياسية كاملة يشكل ركيزة أساسية لتحقيق التنمية والتقدم، لكون الشعور بالمواطنة الفاعلة والمشاركة في بناء الوطن يمثل دافعًا قويًا للعطاء والمساهمة في الشأن العام[16].

المبحث الثاني/ واقع المشاركة السياسية للمرأة الليبية

في ضـوء التحولات السـياسـية التي شـهدتها ليبيا منذ الاسـتقلال وحتى المرحلة الراهنة، تباين واقع المشـاركة السـياسـية للمرأة بين مد وجزر تبعًا للأطر الدسـتورية والبيئات الاجتماعية والثقافية السـائدة. فعلى الرغم من حصـولها المبكر على حقوقها الانتخابية، إلا أن مسـتوى تمثيلها الفعلي وتأثيرها في صـــنع القرار ظل محدودًا ومتأثرًا بالتحديات القانونية والمؤســـسـية. ومع ذلك، برزت خلال العقود الأخيرة مؤشـــرات تقدم ملحوظ تمثلت في ازدياد حضورها في الانتخابات والهيئات العامة، الأمر الذي يدعو إلى دراسة معمقة لواقع مشاركتها السياسية الراهن.

المطلب الاول/ مشاركة المرأة الليبية في الحياة السياسية

الفرع الأول / تطور المشاركة السياسية للمرأة الليبية

أولاً/ مرحلة ما بعد إعلان استقلال ليبيا

شـهدت المشـاركة السـياسـية للمرأة الليبية تطوراً ملحوظاً منذ إعلان استقلال ليبيا سـنة 1951، حيث تناول الدسـتور الصـادر آنذاك الحقوق العامة للمواطنين بصياغات عامة لم تستبعد المرأة صراحة من ممارسة حقوقها السياسية. فالمادة (102) من دستور 1951 جاءت عامة في منطوقها، الأمر الذي يعني من حيث المبدأ عدم حرمان المرأة من المشـاركة السـياسـية. غير أن التطبيق العملي اختلف؛ إذ إن قانون الانتخاب الاتحادي في تلك الفترة كان يقصر حق الانتخاب على الذكور ويمنع المرأة من ممارسة حق التصويت والترشح، وهو ما أدى إلى تقييد مشاركتها السياسية رغم عدم وجود نص دستوري صريح يمنعها[17]. ومع صدور قانون الانتخاب رقم 6 لسنة 1964، أُتيح للمرأة الليبية لأول مرة أن تمارس حق الانتخاب متى بلغت السن المقررة قانوناً وقُيّد اسمها في سجلات الناخبين بناءً على طلب كتابي، وهو تطور مهم في مسار الاعتراف بحقوقها السياسية خلال العهد الملكي[18].

Copyright Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0
Received: 30-10-2025 - **Accepted**: 29-12-2025 - **Published**: 05-01-2026

Alq J Sci. 2026;2(1):1-15
https://doi.org/10.69667/ajs.26101
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

ثانياً/ مرحلة الإعلان الدستوري لسنة 1969 :

بعد وصـول النظام الجمهوري إلى الحكم، فقد نصـت المادة (5) من الإعلان الدسـتوري على أن: «المواطنون جميعاً سـواء أمام القانون». ويؤكد هذا النص مبدأ المساواة بين المواطنين دون تمييز على أساس الجنس، وبالتالي إقرار حق المرأة الليبية في المشاركة السياسية إلى جانب الرجل على قدم المساواة من حيث المبدأ[19].

ثالثاً/ مرحلة إعلان قيام سلطة الشعب في 2 مارس 1977 لتؤسس لنظام سياسي جديد قائم على المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية وفق ما نص عليه إعلان قيام سلطة الشعب. وقد أكدت الوثيقة أن السلطة للشعب دون سواه وأن ممارستها تتم مباشرة عبر المؤتمرات الشعبية واللجان والنقابات والاتحادات، وهو ما يضع المرأة شريكاً مساوياً للرجل في ممارسة السلطة. كما نصّت الوثيقة على مسؤولية المرأة والرجل معاً في الدفاع عن الوطن وتلقي التدريب العسكري العام .وفي السياق ذاته، عززت الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان مكانة المرأة السياسية، إذ خاطبت أبناء المجتمع الجماهيري رجالاً ونساءً دون تمييز، وأكدت على مباشرة الشعب سلطته دون نيابة أو تمثيل، بما يشمل مشاركة المرأة في المؤتمرات واللجان الشعبية[20].

رابعاً/ قانون تعزيز الحرية ودعم المشاركة السياسية للمرأة الليبية:

صدر قانون تعزيز الحرية رقم (20) لسنة 1991 ليؤكد المبادئ التي جاءت في وثيقتي إعلان قيام سلطة الشعب والوثيقة الخضراء. وقد تضمن القانون جملة من الحقوق السياسية استناداً إلى المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، ونص في مادته الأولى على أن: «المواطنون في الجماهيرية العظمى ذكوراً وإناثاً أحرار متساوون في الحقوق ولا يجوز المساس بحقوقهم». ورغم أن القانون لم يفرد أبواباً خاصة بحقوق المرأة السياسية، فإنه قرر هذه الحقوق بصفة عامة باستخدام لفظ "المواطن"، بما يشمل الرجل والمرأة معاً. كما نصت المادة (28) منه على حق المرأة في العمل بما يناسب طبيعتها دون إجبارها على عمل لا يتناسب مع خصوصيتها[21]. وتوج هذا المسار بمرحلة ثورة 17 فبراير 2011 وما أعقبها من صدور الإعلان الدستوري المؤقت، الذي أعاد التأكيد على مبادئ المواطنة والمساواة والحقوق السياسية العامة، وفتح الباب على نطاق أوسع أمام مشاركة المرأة في العملية الانتخابية والترشح للمجالس المنتخبة[22].

الفرع الثاني/ مشاركة المرأة في العملية الانتخابية

حصلت المرأة الليبية على حق التصويت والترشح في الانتخابات البرلمانية عام 1963 في ظل المملكة الليبية المتحدة، وذلك عبر التعديل الدستوري الصادر في 25 أبريل 1963. فقد نصّت المادة (102) المعدلة من دستور عام 1951 على أن لكل ليبي ذكر بلغ الحادية والعشرين من عمره وفق التقويم الميلادي حق التصويت، إضافة إلى الشروط الأخرى المنصوص عليها في القانون، كما أجازت للمرأة ممارسة هذا الحق وفق الشروط التي يحددها القانون[23]. وتعزّز هذا الحق من خلال القانون رقم (6) لسنة 1964 الذي أقرّه البرلمان الليبي، حيث منح المرأة حق التصويت في الانتخابات البرلمانية. وقد نصّت المادة (2) من القانون ذاته على أنه يجوز للمرأة الليبية ممارسة حق الانتخاب متى بلغت السن المحددة في المادة السابقة، بشرط أن تتقدم بطلب كتابي لقيد اسمها في سجلات الناخبين. ويُلاحظ من ذلك وضع معايير مختلفة للرجال والنساء؛ إذ كان تسجيل الرجال يتم تلقائيًا بمجرد بلوغهم سن 21 سنة، في حين اشترط على النساء التسجيل المسبق لممارسة حق التصويت[24]. وقد مارست المرأة الليبية حقها في الاقتراع فعليًا لأول مرة في انتخابات عام 1964، حيث طُلب منهن الحضور إلى مراكز الاقتراع للتسجيل، مع كشف الوجه لتمكين الموظفين من التحقق من الهوية. وقد مثلت هذه الخطوة المشاركة الأولى الفاعلة للمرأة الليبية في العملية الانتخابية[25]. أما فيما يتعلق بالترشح لعضوية مجلس الأمة، فقد اقتصر هذا الحق في تلك المرحلة على الذكور فقط؛ إذ نصت المادة (5) من القانون على اشتراط أن يكون المرشح لعضوية مجلس الأمة ليبيًا من الذكور، وإذا كان قد اكتسب الجنسية الليبية بطريق التجنس فلا يجوز ترشيحه إلا بعد انقضاء المدة المحددة قانونًا[26]. ولم يُفعّل حق المرأة في الترشح

Copyright Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0
Received: 30-10-2025 - **Accepted**: 29-12-2025 - **Published**: 05-01-2026

Alq J Sci. 2026;2(1):1-15
https://doi.org/10.69667/ajs.26101
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

إلا في عهد معمر القذافي (1969–2011)، حيث أسهم الإطار التشريعي شبه الدستوري في تلك المرحلة في تعزيز حقوق المرأة السياسية، خصوصًا من خلال قانون تعزيز الحرية لعام 1993 وتشريعات مؤتمرات الشعب واللجان الشعبية[27]. وقد شهدت المرأة الليبية بعد أحداث فبراير 2011 تقدمًا ملحوظًا، حيث شاركت في ثلاث عمليات انتخابية: اثنتان تشريعيتان وواحدة دستورية، وكان آخرها انتخابات عام 2014. كما كان الشعب الليبي في عام 2021 مستعدًا للمضي نحو انتخابات جديدة باعتبارها خطوة مؤسسية ضمن مراحل الانتقال السياسي. وفي الانتخابات التي جرت في عام 2012 بعد سقوط النظام السابق بلغت حصة النساء 16% من المجلس المنتخب، بفضل نظام الكوتا الذي أقر التناوب بين المرشحين الرجال والنساء على لوائح الأحزاب السياسي[27].

المطلب الثاني / النصوص الدستورية للحقوق السياسية للمرأة

الفرع الأول/ الموقف القانوني بعد 2011 للمشاركة السياسية للمرأة الليبية

1. **الإعلان الدستوري الليبي المؤقت لعام 2011** لم تتضمن نصًا صريحًا يشير إلى المرأة بصفة خاصة، كما لم تذكر عبارة "المواطنين والمواطنات" أو "أبناء الشعب وبناته"، وإنما جاءت بصيغة عامة. ومع ذلك، فإن المادة السادسة من الإعلان، الموسومة بعنوان المواطنة، قررت مبدأ المساواة بين الليبيين أمام القانون، وأكدت تمتعهم بالحقوق المدنية والسياسية وتكافؤ الفرص فيما عليهم من واجبات ومسؤوليات عامة، مع الحظر الصريح لأي تمييز بينهم بسبب الدين أو المذهب أو اللغة أو الثروة أو الجنس أو النسب أو الرأي أو الوضع الاجتماعي. وعلى هذا الأساس، يتضمن النص اعترافًا ضمنيًا بمساواة المرأة في الحقوق دون تخصيصها بالذكر[28].
2. **الاتفاق السياسي الليبي لعام 2015 (اتفاق الصخيرات)** الذي أُبرم في إطار مباحثات السلام بين المؤتمر الوطني العام ومجلس النواب، فقد جاء أكثر وضوحًا في الإشارة إلى دور المرأة. فقد أشادت ديباجته بدور المنظمات النسائية الليبية وإسهاماتها الفاعلة في تعزيز المصالحة وحماية الحقوق وتحقيق الاستقرار، ويمثل ذلك اعترافًا صريحًا بمكانة المرأة ودورها الحيوي في الشأن العام وفي مسارات الانتقال السياسي في ليبيا. ونصت الفقرة 8 من المادة (5) من الاتفاق السياسي الليبي على التأكيد على مبدأ المساواة بين الليبيين في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية، وضمان تكافؤ الفرص ورفض أي شكل من أشكال التمييز بينهم. وقد شكل هذا النص أساساً لتوسيع مشاركة المرأة في الحياة السياسية بشكل متدرج[29].
3. **مشروع الدستور الليبي لعام 2017**: حققت المادة 50 من مشروع الدستور خطوة كبيرة للأمام بالنسبة للمرأة، حيث نصت على التزام الدولة بـ ضمان حق المرأة في التمثيل في الانتخابات العامة، واتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ على حقوقها المكتسبة ودعمها، كما نصت المادة 184 على أن أي نظام انتخابي يجب أن يضمن تمثيل المرأة بنسبة 25% من مقاعد مجلس النواب والمجالس المحلية لمدة دورتين انتخابيتين، مع مراعاة حقها في الترشح للانتخابات العامة. وقد مثل هذا النص فرصة لتوضيح حقوق المرأة بشكل واضح وتقليل أي شكل من أشكال التمييز في العملية الانتخابية[30].
4. **المرحلة التمهيدية للحل الشامل (2021)**: في سياق التحضير لإجراء الانتخابات الرئاسية والبرلمانية، حددت المادة الخامسة، الفقرة السادسة، في إطار تشكيل حكومة الوحدة الوطنية، ضرورة مراعاة الكفاءة والجدارة والتمثيل العادل للتنوع السياسي والجغرافي، وضمان مشاركة المكونات الثقافية. كما شددت على أهمية التمثيل الحقيقي للمرأة والشباب، مع مراعاة ألا يقل تمثيل النساء عن 30% من المناصب القيادية في الحكومة، سواء على مستوى الوزراء أو الوكلاء.
5. **التعديل الدستوري الثالث عشر لسنة 2023**: استجابة لمطالب العديد من المنظمات النسائية الليبية بزيادة نسبة تمثيل المرأة في الانتخابات من 16% إلى 30%، صدر التعديل الدستوري الثالث عشر في 7 فبراير 2023. ونص الفصل الأول منه على حكم خاص بالمرأة، ينص على: "يضمن أي نظام انتخابي تمثيلاً للمرأة بنسبة 20% من مقاعد النواب مع مراعاة حقها في الترشح في الانتخابات العامة[31].

Copyright Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0
Received: 30-10-2025 - **Accepted**: 29-12-2025 - **Published**: 05-01-2026

Alq J Sci. 2026;2(1):1-15
https://doi.org/10.69667/ajs.26101
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

وبذلك ارتفعت حصة النساء في مجلس النواب من 16% إلى 20%. إلا أن التعديل أغفل تحديد حصة المرأة في تشكيل مجلس الشيوخ، الذي يتكون من 90 عضواً يتم انتخابهم بالاقتراع العام[32].

الفرع الثاني/ الطبيعة القانونية للمشاركة السياسية للمرأة في الأنظمة المقارنة

تشير العديد من الدساتير في دول العالم المختلفة إلى حق المشاركة في الشأن العام، وتتراوح هذه الدساتير بين تلك التي تقصر المشاركة على الحق في التصويت والمشاركة في الاستفتاءات كما هو الحال في ليبيا ومصر، وبين الدساتير الأخرى التي تدعو إلى مشاركة شعبية مباشرة في الشؤون الحكومية. ففي الدستور الليبي نصت المادة (51) لحق المشاركة على: " تضمن الدولة للمواطنين ومنظمات المجتمع المدني في مجال نشاطها حق المشاركة الديمقراطية بتقديم التماسات أو مقترحات تشريعية وفق قانون تنظيمي يصدر بالخصوص"[33]. كما تنص المادة 87 من الدستور المصري لعام 2014 أن "مشاركة المواطن في الحياة العامة واجب وطني [34]، ولكنها قصرت المشاركة على "حق الانتخاب، والترشح، وإبداء الرأي في الاستفتاء. وينظم القانون مباشرة هذه الحقوق". تعد الانتخابات والاستفتاءات حجر الأساس للحق في المشاركة في الحياة العامة، ولكن هذه المشاركة يجب أن تتعدى صناديق الانتخابات. كما تضمن المادة 54 من دستور 2012 التي ظلت باقية كما هي في المادة 85 من دستور 2014 "حق المواطن في التواصل مع السلطات العامة؛ إلا أنها لا تلزم السلطات بالاستجابة لذلك التواصل مع الجمهور بتوقيتات محددة"، كما أنها لم تنص على اتخاذ أية إجراءات في حالة تجاهل السلطات لهم. وفي الدستور الأردني نصت المادة (17) على: " للأردنيين الحق في مخاطبة السلطات العامة فيما ينوبهم من امور شخصية او فيما له صلة بالشؤون العامة بالكيفية والشروط التي عينها القانون"[35]. ونلاحظ أن الدستور الأردني لما يخصص آليات المشاركة بالشؤون العام ولم يحددها بل جاءت المادة بشكل عام في الحق في مشاركة السلطات العامة فيما يتعلق بالشؤون العامة. كما تضمن دساتير عديدة في أمريكا اللاتينية حقوق دستورية واسعة في مجال المشاركة؛ حيث تنص المادة 26 من دستور بوليفيا 2009 "يحق لجميع المواطنين المشاركة بحرية في التدريب على السلطات السياسية وممارستها ومراقبتها، مباشرة أو عن طريق ممثلين، بصورة فردية أو جماعية. وتتم المشاركة في ظروف عادلة ومتساوية بين الرجل والمرأة" [36]ـ وتذكر المادة 100 من دستور الإكوادور تفاصيل جميع طرق المشاركة والتي تلزم الدولة بتقديم دعم مؤسسي لعملية المشاركة والتي تنص على: " يجب أن تؤسس كيانات للمشاركة، على جميع مستويات الحكومة، مكونة من سلطات منتخبة وممثلين عن الحكومة وممثلين عن المجتمع، ويتم العمل فيها وفقا للمبادئ الديمقراطية"[37]. بينما في المادة (87) من الدستور التايلندي لعام 2007 الذي ذكر مفصلًا لبيان كيفية تناول حق المشاركة في الدساتير. والتي نصت على "يجب على الدولة متابعة المبادئ التوجيهية لسياسات الدولة فيما يتعلق بالمشاركة في الشأن العام كالتالي [38].

- تعزيز المشاركة المجتمعية في تحديد السياسات والخطط الخاصة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية على المستويين الوطني والمحلي.
- تعزيز المشاركة المجتمعية ودعمها في اتخاذ القرارات السياسية، التخطيط للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتوفير الخدمات العامة.
- تعزيز المشاركة المجتمعية ودعمها في التدقيق في ممارسة سلطات الدولة على جميع المستويات في إطار تنوع المنظمات المهنية أو الفئات المهنية أو في إطار أشكال أخرى".

وفيما يخص حق الانتخاب ووفقاً لتقرير لجنة الاسكوا عام (2013) اتضح أن المرأة قبل الانتفاضات الشعبية والثورات العربية لم تنال القدر الكافي من المشاركة السياسية بل كانت تعاني من التهميش على ساحة المشاركة السياسية مقارنة بالرجل واقتصرت حقوقها على الانتخاب وتكوين الجمعيات النسائية، وعلى ذلك فقط أكدت جميع دساتير الدول ومنها الدول العربية على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في العمل السياسي. وتندرج هذه التشريعات تحت عنوانين رئيسيين: حقّ المشاركة في المجالس المنتخبة، وتقديم حوافز مادية للأحزاب أو الجمعيات النسائية لدعم تواجد النساء على قوائمها. ومُنحت المرأة حق المشاركة في المجالس المنتخبة في جميع البلدان. ففي الأردن، منحت المرأة حق الانتخاب منذ عام 1974 ولكن مُنحت 15 مقعد في المجالس الانتخابية بعد تعديل قانون الانتخاب عام 2012م، وأقرت تونس حق مشاركة المرأة في الانتخابات في عام 1959م ، ولكن اعتمدت المناصفة في المجلس التأسيسي في عام 2011 . وأقرت مصر حق مشاركة المرأة في الانتخابات في عام 1956م ، وعُدّلت المادة 63 من

Copyright Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0
Received: 30-10-2025 - **Accepted**: 29-12-2025 - **Published**: 05-01-2026

Alq J Sci. 2026;2(1):1-15
https://doi.org/10.69667/ajs.26101
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

الدستور حول مشاركة المرأة في العمل السياسي في عام 2007م، واتخذ قرار بتطبيق نظام الكوتا ومنح المرأة 64 مقعداً في مجلس الشعب في عام 2010 لكنه ألغي بعد الانتفاضات الشعبية، وفي عُمان، لم يصدر قانون خاص لمشاركة المرأة السياسية، ولكن يكفل قانون الجزاء رقم 4 كافة حقوقها. وفي المملكة العربية السعودية، أعلن الملك عبد الله في عام 2011 أن المرأة ستمنح الحق في التصويت والترشح للانتخابات البلدية اعتبارا من عام 2012 [39].

الخاتمة

تُعَدُّ المشاركة السياسية جزءاً أساسياً من بناء المجتمع الديمقراطي وتعزيز الشفافية والعدالة في إدارة الشؤون العامة. تعكس هذه المشاركة قدرة الأفراد على التأثير في صنع القرار والمساهمة في تشكيل السياسات التي تؤثر على الشؤون العامة، و في هذا السياق، تتجلى أهمية دور المرأة بشكل خاص في تعزيز فعالية العملية السياسية، من جهة أخرى، يمثل تعزيز دور المرأة في السياسة خطوة هامة نحو تحقيق العدالة والمساواة، حيث تساهم النساء في تقديم منظور شامل يعكس التنوع الاجتماعي ويعزز التوازن في اتخاذ القرارات.

النتائج

1. تعكس مشاركة المرأة وعيها بحقوقها وقدرتها على الممارسة السياسية، وتدل على مستوى تمكينها في المجتمع، بهدف الإسهام الفاعل في إدارة الشأن العام وبناء الدولة، وعلى ذلك تتعدد أنماط المشاركة السياسية للمرأة في الشأن العام ولكن أبرزها هي المشاركة من خلال الأحزاب السياسية و العمليات الانتخابية و الاستفتاءات.
2. رغم وجود إطار دستوري وقانوني يدعم حقوق المرأة السياسية في الوطن العربي وليبيا، فإن مشاركتها الفعلية ما زالت محدودة بسبب المعوقات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والتعليمية، مما يبرز أهمية تمكين المرأة لتعزيز مساهمتها الفاعلة في الشأن العام وبناء الدولة.
3. رغم مشاركة المرأة الليبية السياسية قبل عام 2011 ظلت محدودة بفعل الظروف الاجتماعية والاقتصادية السائدة آنذاك، وفي مقدمتها ارتفاع نسب الأمية، وانتشار الفقر، وعدم الاستقرار وطبيعة الحياة البدوية والعادات والتقاليد التي قيدت أدوارها العامة. غير أن المرحلة اللاحقة لعام 2011 شهدت انخراطًا أوسع للمرأة الليبية في الحياة السياسية عبر ممارسة حق الانتخاب والترشح لعضوية الأجسام التشريعية وتولي مناصب قيادية في الحكومة ومؤسسات المجتمع المدني.
4. شهدت المشاركة السياسية للمرأة الليبية تطورًا تدريجيًا منذ استقلال ليبيا، حيث تراوحت بين التقييد القانوني والاعتراف الرسمي بالحقوق، ووصلت إلى تعزيز المشاركة الفعلية بعد ثورة 17 فبراير 2011 بفتح المجال للترشح والانتخاب والمساواة في الحقوق السياسية.
5. حصلت المرأة الليبية على حق التصويت والترشح تدريجيًا منذ الستينيات، وبدأت مشاركتها الفعلية في الانتخابات منذ عام 1964، مع استمرار تقييد الترشح حتى عهد القذافي، لتتوسع لاحقًا بعد ثورة 2011 بفضل الكوتا الانتخابية، ما أسهم في تعزيز تمثيلها في المجالس التشريعية والدستورية.
6. بعد 2011 شهد الإطار القانوني الليبي تطورًا ملحوظًا لدعم المشاركة السياسية للمرأة، بدءًا من الاعتراف بالمساواة في الإعلان الدستوري المؤقت وصولًا إلى مشاريع الدستور واتفاقيات السلام والتعديلات الدستورية، مع تحديد نسب تمثيل للنساء في الانتخابات لضمان مشاركتهن الفعلية في المجالس والهيئات الحكومية.
7. تؤكد الدساتير في مختلف دول العالم، بما فيها العربية، على حق المواطنين والمواطنات في المشاركة السياسية، مع اختلاف تفاصيل وآليات التطبيق، حيث تتراوح المشاركة من حق التصويت والترشح إلى المشاركة المباشرة في صنع القرار، ويُلاحظ أن تمكين المرأة ظل محدودًا تاريخيًا رغم مبدأ المساواة، مما دفع إلى اعتماد سياسات الكوتا وحوافز لتعزيز تمثيلها في المجالس والهيئات المنتخبة.

Copyright Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0
Received: 30-10-2025 - **Accepted**: 29-12-2025 - **Published**: 05-01-2026

Alq J Sci. 2026;2(1):1-15
https://doi.org/10.69667/ajs.26101
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

التوصيات

1. ضرورة وجود تشريعات واضحة حول حق المشاركة السياسية في الشأن العام بشكل مفصل خاصة في دساتير بعض الدول العربية.
2. ضرورة دعم المبادرات النسوية وتشجيعهم على المشاركة في الحملات الانتخابية، والتنظيمات السياسية، والمشاريع المجتمعية.
3. تعزيز دور المرأة في السياسة، من خلال تطبيق سياسات الحصص النسائية التي تضمن تمثيلاً عادلاً للنساء في المناصب السياسية والهيئات الحكومية.

الهوامش

[1] Khasnabis C, Heinicke Motsch K, Achu K, Political participation, Community-Based Rehabilitation: CBR Guidelines. World Health Organization; 2010.

[2] Jean. C, Political Participation, International Encyclopedia of the Social & Behavioral Sciences (Second Edition), 2015.p: 504.

[3] سليمان صالح الغويل ، حق الأفراد في المشاركة في الشؤون العامة)دراسة قانونية مقارنة في ضوء التشريع الليبي(رسالة دكتوراه ،كلية الحقوق ، جامعة الإسكندرية ، 1996 م، ص: 25.

[4] داوود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية: دراسة تحليلية للمادة 26 من الدستور المصري، القاهرة، دار النهضة العربية، 2002، ص: 18.

[5] إبراهيم نصر الدين، المشاركة السياسية للمرأة خبرة الشمال الإفريقي، أعمال المؤتمر الذري عقد بجامعة القاهرة بالتعاون مع الجمعية الأفريقية للعلوم السياسي ، مركز دراسات المستقبل الإفريقي،، 2008م، ص67.

[6] غرمة محمد البشير، دور المشاركة السياسية في تحقيق الاستقرار السياسي: دراسة حالة تونس، جامعة قاصدي مرباح– ورقلة، 2015، 17.

[7] سامية خضر صالح، المشاركة السياسية و الديمقراطية، جامعة عين شمس، 2005، ص: 50.

[8]عبد المحسن هاشم العلي عبد الفتاح. "صور وأشكال المشاركة السياسية للمرأة." المجلة القانونية: مجلة متخصصة في الدراسات والبحوث القانونية، مج. 12، ع. 3، 2023، ص :115–140.

[9] منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، مبادئ توجيهية لتنظيم الأحزاب السياسية، الناشر: مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الانسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، معتمدة من لجنة البندقية في جلستها العامة رقم84، 2011، ص: 16.

[10] ماجدة عبد الشافي محمد الهادي، الاتجاهات الحديثة لإدارة العملية الانتخابية وضمان كفاءتها في مصر وبعض الدول، جامعة المنوفية، 2022، ص:2.

[11] أحمد جمعة سعيد، أهمية المشاركة السياسية للمرأة في الشأن العام، جامعة بنغازي– ليبيا، 2024، ص: 17.

[12] أ.د حسين علوان البيج، المشاركة السياسية " الأهمية ، الأنماط، الأبعاد"، المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا– برلين، 2020، ص: 29.

[13] عماد كريم، القيادة والمشاركة السياسية، هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالدول العربية، 2024م، https://arabstates.unwomen.org/ar/what-we-do/leadership-and-political-participation

[14] عيد سعد عوجان. "المعوقات والتحديات الاجتماعية للمشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي." مجلة وادي النيل للدراسات والبحوث، العدد 5، يناير 2015، ص. 321.

[15] مرجع سابق، عبد الحفيظ، 2023، ص 171.

[16] خالد محمد نصر. "مشاركة المرأة السياسية." مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية، العدد 25، سبتمبر 2022، كلية القانون، جامعة بني وليد. ص122.

[17] أم العز علي الفارسي ، المرأة والمشاركة السياسية في ليبيا (1977 . 2005م)، منشورات مركز الحضارة البشرية بالقاهرة ، 2008م. ص66.

[18] خديجة خليفة إبراهيم، " المرأة و حق المشاركة السياسية في ليبيا: دراسة قانونية مقارنة في ضوء الشريعة الإسلامية"، جامعة بنغازي، 2018م، ص42.

[19] ليبيا. الإعلان الدستوري للجمهورية العربية الليبية، 11 ديسمبر 1969. متاح على قاعدة بيانات التشريعات الليبية– https://security-legislation.ly/ar/latest-laws/%d8%a7%d9%84%d8%a7%d8%b9%d9%84%d8%a7%d9%86-%d8%a7%d9%84%d8%af%d8%b3%d8%aa%d9%88%d8%b1%d9%8a-%d9%84%d8%b3%d9%86%d8%a9-1969/ .

[20]مرجع سبق ذكره، خديجة خليفة إبراهيم، 2018م، ص43.

Copyright Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0
Received: 30-10-2025 - **Accepted**: 29-12-2025 - **Published**: 05-01-2026

Alq J Sci. 2026;2(1):1-15
https://doi.org/10.69667/ajs.26101
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

[21] قـــانـــون رقـــم (20) لســـــنـــة 1991 بشـــــأن تـــعـــزيـــز الحـــريـــة، https://security-legislation.ly/ar/latest-laws/%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%B1%D9%82%D9%85-20-%D9%84%D8%B3%D9%86%D8%A9-1991-%D8%A8%D8%B4%D8%A3%D9%86-%D8%AA%D8%B9%D8%B2%D9%8A%D8%B2-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D8%A9/

[22] الإعلان الدستوري لسنة 2011، ليبيا، صادر عن المجلس الوطني الانتقالي، 3 أغسطس 2011

[23] عبد العزيز عقيلة، " المشاركة الانتخابية للمرأة في ليبيا: دراسة لاتجاهات الأكاديميات الليبيات نحو العمليات الانتخابية"، مجلة أبحاث جامعة سرت، مجلد 15 عدد 1 (2023)، ص172.

[24] قـــانـــون رقـــم (6) لســـــنـــة 1964 في شـــــأن قـــانـــون الانـــتـــخـــابات، المـــادة(2) ، https://security-legislation.ly/ar/latest-laws/%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%B1%D9%82%D9%85-6-%D9%84%D8%B3%D9%86%D8%A9-1964-%D9%81%D9%8A-%D8%B4%D8%A3%D9%86-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%AE%D8%A7%D8%A8/

[25] جازية جبريل، المشاركة السياسية للمرأة في ليبيا: نظرة في التشريعات الليبية حتى 2023، هيئة الأمم المتحدة للمرأة بليبيا. 2024م، ص8.

[26] قـــانـــون رقـــم (6) لســـــنـــة 1964 في شـــــأن قـــانـــون الانـــتـــخـــابات، المـــادة(2) ، https://security-legislation.ly/ar/latest-laws/%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%B1%D9%82%D9%85-6-%D9%84%D8%B3%D9%86%D8%A9-1964-%D9%81%D9%8A-%D8%B4%D8%A3%D9%86-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%AE%D8%A7%D8%A8/

[27] مرجع سابق، جازية جبريل، 2024م، ص8.

[28] تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، مشاركة المرأة العربية في العمل السياسي: تحديات واقتراحات، الأمم المتحدة، 2013م، ص: 17- 20.

[29] الإعـــلان الـــدســـتـــوري لســـــنـــة 2011- مـــع تـــعـــديـــلاتـــه، https://security-legislation.ly/ar/latest-laws/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%8A-%D9%84%D8%B3%D9%86%D8%A9-2011-%D9%85%D8%B9-%D8%AA%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D9%84%D8%A7%D8%AA%D9%87/

[30] الاتـــفـــاق الســـيـــاســـي الـــلـــيـــبي، المجـــمـــع الـــقـــانـــوني الـــلـــيـــبي، 2015، http://lawsociety.ly/convention/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%84%D9%8A%D8%A8%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D9%82%D8%B9-%D8%A8%D8%AA%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%AE-17/

[31] مشـــروع الـــدســـتـــور الـــلـــيـــبي 2017، المـــادة (184)، الهـــيـــئـــة الـــتـــأســـيســـيـــة لصـــيـــاغـــة مشـــروع الـــدســـتـــور، https://lawsociety.ly/legislation/%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%84%D9%8A%D8%A8%D9%8A-2017/

[32]الـــتـــعـــديـــل الـــدســـتـــوري رقـــم 13 لســـــنـــة 2023، الجـــريـــدة الـــرســـمـــيـــة لســـــنـــة 2023 م الـــعـــدد 4 الســـــنـــة الأولى، https://lawsociety.ly/legislation/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D9%84-

Copyright Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0
Received: 30-10-2025 - **Accepted**: 29-12-2025 - **Published**: 05-01-2026

Alq J Sci. 2026;2(1):1-15
https://doi.org/10.69667/ajs.26101
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%8A-%D8%B1%D9%82%D9%85-13-%D9%84%D8%B3%D9%86%D8%A9-2023/ [33]مرجع سابق، جازية جبريل، 2024م، ص21.

[34] الدستور الليبي الصادر عام 2016، المادة (51) " حق المشاركة، ص: 12.

[35] دستور جمهورية مصر العربية المعدل لسنة 2014. المادة 78 " مشاركة المواطن في الحياة العامة واجب وطني، ولكل مواطن حق الانتخاب والترشح وإبداء الرأي في الاستفتاء، وينظم القانون مباشرة هذه الحقوق، ويجوز الإعفاء من أداء هذا الواجب في حالات محددة يبينها القانون"

[36]الدستور الأردني 1952 المعدل في عام 2016، الفصل الثاني حقوق الأردنيين وواجباتهم، المادة(17) ، https://representatives.jo/Ar/Pages/%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1

[37] النسخة المعربة من دستور بوليفيا، 2009، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ص:12.

The Republic of Ecuador included the reforms introduced in the popular consultancy on May 7, 2011. Art. 100, p: 70. ECTION THREE Participation in the different levels of government

Constitution of the Kingdom of Thailand 2007. Part 10 Public Participation Policy, Section 87. [38] http://www.asianlii.org/th/legis/const/2007/1.html

[39] تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، مشاركة المرأة العربية في العمل السياسي: تحديات واقتراحات، الأمم المتحدة، 2013م، ص: 17- **20**.

المراجع

1. محمد مختار جمعة، الشأن العام بين حرية الرأي ومسؤولية الكلمة، وزارة الأوقاف المصرية، مجمع البحوث الإسلامية، 2022، ص:7 .
2. داوود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية: دراسة تحليلية للمادة 26 من الدستور المصري، القاهرة، دار النهضة العربية، 2002، ص: 18.
3. سامية خضر صالح، المشاركة السياسية والديمقراطية، إصدارات مكتبة جامعة عين شمس، 2005، ص: 50.
4. أحمد سعيد تاج الدين، الشباب و المشاركة السياسية، الهيئة العامة للاستعلامات، القاهرة ، 2012، ص: 40- 49.
5. حسين علوان البيج، المشاركة السياسية " الأهمية ، الأنماط، الأبعاد"، المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا- برلين، 2020، ص: 29.
6. ماجدة عبد الشافي محمد الهادي، الاتجاهات الحديثة لإدارة العملية الانتخابية وضمان كفاءتها في مصر وبعض الدول، جامعة المنوفية، 2022، ص:2.
7. أحمد جمعة سعيد، أهمية المشاركة السياسية للمرأة في الشأن العام، جامعة بنغازي- ليبيا، 2024، ص: 17.
8. محمد لمعيني، "دور النظام الانتخابي في تفعيل المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر: دراسة نظرية وقانونية." مجلة المفكر، العدد 12، 2015، ص 483–506، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية.
9. إيمان عمران محمد الكشر. "دور المرأة الليبية في العمل البرلماني والسياسي." المجلة الأفروآسيوية للبحث العلمي، المجلد 1، العدد 3، تموز–أيلول 2023، الصفحات 166–180. إدارة التدريب، المجلس الوطني للحريات العامة وحقوق الإنسان، ليبيا.
10. إبراهيم نصر الدين، المشاركة السياسية للمرأة خبرة الشمال الإفريقي، أعمال المؤتمر الذري عقد بجامعة القاهرة بالتعاون مع الجمعية الأفريقية للعلوم السياسي ، مركز دراسات المستقبل الإفريقي،، 2008م، ص67.
11. غرمة محمد البشير، دور المشاركة السياسية في تحقيق الاستقرار السياسي: دراسة حالة تونس، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، 2015، 17.
12. سامية خضر صالح، المشاركة السياسية و الديمقراطية، جامعة عين شمس، 2005، ص: 50.
13. عبد المحسن هاشم العلي عبد الفتاح. "صور وأشكال المشاركة السياسية للمرأة." المجلة القانونية: مجلة متخصصة في الدراسات والبحوث القانونية، مج. 12، ع. 3، 2023، ص :115–140.
14. منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، مبادئ توجيهية لتنظيم الأحزاب السياسية، الناشر: مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الانسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، معتمدة من لجنة البندقية في جلستها العامة رقم84، 2011، ص: 16.
15. ماجدة عبد الشافي محمد الهادي، الاتجاهات الحديثة لإدارة العملية الانتخابية وضمان كفاءتها في مصر وبعض الدول، جامعة المنوفية، 2022، ص:2.
16. أحمد جمعة سعيد، أهمية المشاركة السياسية للمرأة في الشأن العام، جامعة بنغازي- ليبيا، 2024، ص: 17.
17. حسين علوان البيج، المشاركة السياسية " الأهمية ، الأنماط، الأبعاد"، المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا- برلين، 2020، ص: 29.

Copyright Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0
Received: 30-10-2025 - **Accepted**: 29-12-2025 - **Published**: 05-01-2026

Alq J Sci. 2026;2(1):1-15
https://doi.org/10.69667/ajs.26101
Alqalam Journal of Science
مجلـــة القلم للعلـوم
https://alqalam.utripoli.edu.ly/index.php/AR

18. عماد كريم، القيادة والمشـــاركة الســـياســـية، هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالدول العربية، 2024م، https://arabstates.unwomen.org/ar/what-we-do/leadership-and-political-participation

19. عيد سعد عوجان. "المعوقات والتحديات الاجتماعية للمشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي." مجلة وادي النيل للدراسات والبحوث، العدد 5، يناير 2015، ص. 321.

20. مرجع سابق، عبد الحفيظ، 2023، ص 171.

21. خالد محمد نصر. "مشاركة المرأة السياسية." مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية، العدد 25، سبتمبر 2022، كلية القانون، جامعة بني وليد. ص122.

22. أم العز علي الفارسي ، المرأة والمشاركة السياسية في ليبيا (1977 . 2005م)، منشورات مركز الحضارة البشرية بالقاهرة ، 2008م. ص66.

23. خديجة خليفة إبراهيم، " المرأة و حق المشاركة السياسية في ليبيا: دراسة قانونية مقارنة في ضوء الشريعة الإسلامية"، جامعة بنغازي، 2018م، ص42.

24. عبد العزيز عقيلة، " المشـاركة الانتخابية للمرأة في ليبيا: دراسـة لاتجاهات الأكاديميات الليبيات نحو العمليات الانتخابية"، مجلة أبحاث جامعة سـرت، مجلد 15 عدد 1 (2023)، ص172.

25. جازية جبريل، المشاركة السياسية للمرأة في ليبيا: نظرة في التشريعات الليبية حتى 2023، هيئة الأمم المتحدة للمرأة بليبيا. 2024م، ص8.

26. الإعلان الدستوري لسنة 2011، ليبيا، صادر عن المجلس الوطني الانتقالي، 3 أغسطس 2011

27. تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، مشاركة المرأة العربية في العمل السياسي: تحديات واقتراحات، الأمم المتحدة، 2013م، ص: 17- 20.

28. الدستور الليبي الصادر عام 2016، المادة (51) " حق المشاركة، ص: 12.

29. دسـتور جمهورية مصـر العربية المعدل لسـنة 2014. المادة 78 " مشـاركة المواطن في الحياة العامة واجب وطني، ولكل مواطن حق الانتخاب والترشـح وإبداء الرأي في الاستفتاء، وينظم القانون مباشرة هذه الحقوق، ويجوز الإعفاء من أداء هذا الواجب في حالات محددة يبينها القانون"

30. الدستور الأردني 1952 المعدل في عام 2016، الفصل الثاني حقوق الأردنيين وواجباتهم، المادة(17)

31. قانون رقم (6) لسنة 1964 في شأن قانون الانتخابات، المادة(2) ، https://security-legislation.ly/ar/latest-laws/%D9%81%D9%8A-%D8%B4%D8%A3%D9%86-

32. قانون رقم (6) لسنة 1964 في شأن قانون الانتخابات، المادة(2) ، https://security-legislation.ly/ar/latest-laws

33. تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، مشاركة المرأة العربية في العمل السياسي: تحديات واقتراحات، الأمم المتحدة، 2013م، ص: 17- 20.

34. الإعلان الدستوري لسنة 2011- مع تعديلاته، https://security-legislation.ly/ar/latest-laws

35. الاتفاق السياسي الليبي، المجمع القانوني الليبي، 2015، http://lawsociety.ly/convention

36. مشروع الدستور الليبي 2017، المادة (184)، الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور، https://lawsociety.ly/legislation

37. التعديل الدستوري رقم 13 لسنة 2023، الجريدة الرسمية لسنة 2023 م العدد 4 السنة الأولى، https://lawsociety.ly/legislation

38. النسخة المعربة من دستور بوليفيا، 2009، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ص:12.

39. ليبيا. الإعلان الدسـتوري للجمهورية العربية الليبية، 11 ديسـمبر 1969. متاح على قاعدة بيانات التشـريعات الليبية- https://security-legislation.ly/ar/latest-laws/%d8%a7%d9%84%d8%a7%d8%b9%d9%84%d8%a7%d9%86-%d8%a7%d9%84%d8%af%d8%b3%d8%aa%d9%88%d8%b1%d9%8a-%d9%84%d8%b3%d9%86%d8%a9-1969/ .

40. قانون رقم (20) لسنة 1991 بشأن تعزيز الحرية، https://security-legislation.ly/ar/latest-laws

41. Jean C. Political participation. In: Wright JD, editor. International encyclopedia of the social & behavioral sciences. 2nd ed. Amsterdam: Elsevier; 2015. p. 504.

42. Khasnabis C, Heinicke Motsch K, Achu K. Political participation. In: World Health Organization, editor. Community-based rehabilitation: CBR guidelines. Geneva: World Health Organization; 2010.

43. Ecuador. Constitution of the Republic of Ecuador, 2008 [includes reforms of May 7, 2011]. Section 3: Participation in the different levels of government. Art. 100.

44. Thailand. Constitution of the Kingdom of Thailand, B.E. 2550 (2007). Part 10: Public participation policy, Section 87. Available from: http://www.asianlii.org/th/legis/const/2007/1.html

Copyright *Author (s) 2026. Distributed under Creative Commons CC-BY 4.0*
Received: *30-10-2025* - ***Accepted***: *29-12-2025* - ***Published***: *05-01-2026*